E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.17/1996/L.13
30 April 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنمية المستدامة
الدورة الرابعة
١٨ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ١٩٩٦
البند ٥ (ب) من جدول الأعمال

هياكل صنع القرار، مع الإحالة بصورة خاصة الى جدول أعمال القرن ٢١

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

الصكـــوك والآليـــات القانونيـــة الدوليـــة

(الفصل ٣٩ من جدول أعمال القرن ٢١)

١ - إن لجنة التنمية المستدامة، وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الصكوك والآليات القانونية الدولية (E/CN.17/1996/17 و Add.1)، ترحب بالتقدم المحرز في إبراز الطبيعة المتكاملة للتنمية المستدامة في الصكوك القانونية الدولية وفي زيادة تطوير القانون الدولي المتعلق بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

٢ - وتحيط اللجنة علما بتقرير فريق الخبراء المعني بتحديد مبادئ القانون الدولي للتنمية المستدامة وهو تقرير أتيح للجنة بوصفه وثيقة معلومات أساسية، وتعرب عن تقديرها لعمل فريق الخبراء الذي دعت الى عقده إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة التابعة للأمانة العامة.

٣ - وتذكر اللجنة بأنها طلبت الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في دورتها الثانية، أن يواصل دراسة مفهوم التنمية المستدامة والقانون الدولي وما يقتضيانه وكذلك ما ينطويان عليه؛ ورحبت باعتماد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمقرر ٩/١٨ من أجل زيادة تطوير القانون البيئي الدولي الرامي الى تحقيق التنمية المستدامة؛ ولاحظت مع التقدير الخطوات التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في سبيل استعراض برنامج مونتيفيديو للتنمية والاستعراض الدوري للقانون البيئي المقرر اجراؤه في عام ١٩٩٧ بوصفها مساهمة هامة في إنجاز المهام المحددة في جدول أعمال القرن ٢١.

٤ - وتعترف اللجنة بالقيمة الكامنة لتحديد مبادئ معترف بها عموما للقانون الدولي فيما يتصل بالتنمية المستدامة وتقرر أن تبقي هذه المسألة قيد الاستعراض في دورتها لعام ١٩٩٧، لكي تواصل النظر فيها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية، وأن تأخذ في الاعتبار نتائج استعراض برنامج مونتيفيديو حسب الاقتضاء.

٥ - وتدعو اللجنة الحكومات الى أن تنظر، حسب الاقتضاء، في عمل فريق الخبراء عند وضع التشريعات الوطنية والسياسات الوطنية للتنمية المستدامة وتطلب الى الحكومات أن تقدم معلومات عن تجاربها في هذا الصدد.

٦ - وتعتبر اللجنة النهج المرنة هامة في وضع القانون الدولي، حيث أنها تتيح تحقيق توافق دولي للآراء، خاصة في ظل المعلومات العلمية والتقنية الجديدة، وتعترف بالدور الإيجابي للاتفاقيات الإطارية والصكوك غير الملزمة قانونيا بوصفها خطوات في تطور عملية وضع القواعد الدولية المتصلة بالتنمية المستدامة.

٧ - وتشدد اللجنة على أن من الضروري، على نحو ما هو معترف به في مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٩/١٨، المضي من أجل تحقيق التنمية المستدامة، في استكشاف آليات لتسوية المنازعات أو تفاديها، ومن أجل تفادي المنازعات الدولية، لتسهيل تنفيذ الصكوك البيئية الدولية وذلك من خلال مساعدة الأطراف وتشجيعها على الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها، وتلاحظ أنه في حالة عدة صكوك بيئية دولية، فإن تلك الآليات إما قد أصبحت نافذة المفعول أو تم وضعها أو هي حاليا قيد المناقشة.

٨ - وتحث اللجنة المجتمع الدولي على مواصلة وضع اجراءات وآليات تشجع اتخاذ القرارات عن إلمام، والتفاهم وبناء الثقة المتبادلة بهدف تفادي المنازعات أو تسويتها.

٩ - وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة أهمية الامتثال للاتفاقات الدولية وآليات رصدها، بما في ذلك متطلبات الإبلاغ، وتشدد على أهمية بناء القدرات على الصعيدين الوطني والمحلي بهدف تحسين مدى الامتثال للالتزامات الدولية ورصدها ومراقبتها وإنفاذها.

١٠ - وتوصي اللجنة باستطلاع إمكانية المشاركة الأكثر فعالية للمجموعات الرئيسية في إعداد الصكوك والآليات القانونية الدولية في ميدان التنمية المستدامة.

١١ - وتعترف اللجنة بالعبء الإداري الذي يفرضه، على البلدان النامية خاصة، تنفيذ الاتفاقات الدولية وتعترف بالحاجة الى توحيد الاجراءات وتكاملها والى التعاون بين أمانات مختلف الاتفاقيات لتحقيق هذا الغرض.

- - - - -